

قرار رقم: 012 بتاريخ 29 أبريل 2024

بشأن فتح باب الترشيح

لشغل مناصب شاغرة بإدارة إقليم العرائش

إن رئيس مجلس إقليم العرائش

- ✓ بناء على القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015)؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تعديله وتتميمه؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018، في شأن التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2521.21 صادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم.
- ✓ وبناء على مقرر مجلس إقليم العرائش رقم: 2019/95 المتخذ في دورته العادية لشهر يناير، المنعقدة يوم 14 يناير 2019، والمتعلق بتعيين المقرر رقم: 2016/20 المتخذ في دورته العادية لشهر سبتمبر، المنعقدة يوم 14 سبتمبر 2016، والمتعلق بالهيكل التنظيمي لإدارة الإقليم وتحديد اختصاصاتها؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس إقليم العرائش عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب مسؤولية شاغرة بإدارة إقليم العرائش، ويتعلق الأمر ب:

1. مدير شؤون الرئاسة والمجلس؛
2. رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية؛
3. رئيس مصلحة المالية والصفقات والممتلكات؛

4. رئيس مصلحة التشخيص والتعاقد والنقل المدرسي؛

5. رئيس مصلحة التجهيز والبنية التحتية.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب بإدارة إقليم العرائش في وجه:

(1) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون، المنتمون لميزانية إقليم العرائش، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

(2) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس أو رئيس مصلحة، لمهام مدير شؤون الرئاسة والمجلس أو رئيس مصلحة، غير أنه يمكن الإعفاء من هذا الشرط عند الاقتضاء.

إلا أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام مدير شؤون الرئاسة والمجلس أو رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة، مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات الإلكترونية: WWW.EMPLOI-PUBLIC.MA ، ويتضمن:
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها؛
 - نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
 - نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛

المادة الرابعة:

ترسل ملفات الترشيح تحت إشراف السلم الإداري إلى السيد رئيس مجلس إقليم العرائش قبل

28 يونيو 2024.

المادة الخامسة:

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس إقليم العرائش عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة:

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن برنامج المقابلات الانتقائية (التاريخ والمكان) وكذا لائحة المترشحين المقبولين لاجتيازها.

المادة السابعة:

يتم الإعلان عن المترشح المقبول لشغل منصب المسؤولية الشاغر ونشره على بوابة الخدمات العمومية WWW.EMPLOI-PUBLIC.MA، ولصقه بمقر إدارة الإقليم ومقر عمالة إقليم العرائش.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية WWW.EMPLOI-PUBLIC.MA، ويلصق بمقر عمالة إقليم العرائش والإدارات الترابية التابعة له.

رئيس مجلس إقليم العرائش

الرئيس :
عبد الحكيم الأحمدى

تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش

العالمين بوعاصم

17 ماي 2024

TA/8
DICT